ومتى ومهما وما ومن وحيثما نحو ان يشأ يذهبكم من يعمل
سوءا يجز به ما ننسخ من اية او ننسها نات وسمي الاول
شرطا والثاني جوابا وجزاء واذا لم يصلح لمباشرة الاداة قرن
بالفاء نحو وان يمسسك بخير فهو او باذا الفجائية نحو
وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون لما
انتهى الكلام على ما ينصب الفعل المضارع شرعت في الكلام
على ما يجزمه والجازم ضربان جازم لفعل واحد وجازم لفعلين
فالجازم الفعل واحد خمسة امور احدها الطلب وذلك انه الطلب
اذا تقدم لنا لفظ دال على امر او نهي واستفهام او غير ذلك من
انواع الطلب وجا بعده فعل مضارع مجرد من الفاء وقصد به
الجزاء فانه يكون مجزوما بذلك الطلب لما فيه من معنى الشرط
و نعني بقصد الجزاء انك تقدره مسببا عن ذلك المتقدم كما
ان جزاء الشرط مسبب عن فعل الشرط وذلك كقوله تعالى
قل تعالوا اتل تقدم الطلب وهو تعالوا وتاخر المضارع المجرد
من الفاء وهو اتل وقصد به الجزاء اذ المعنى تعالوا فان تاتوني
اتل عليكم فالتلاوة عليهم مسببة عن مجيئهم فلذلك جزم وعلامة
جزمه حذف اخره **وقال الشاعر**
• قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل • بسقط اللوى بين الدخول فحومل •
وتقول ائتني اكرمك وهل تاتيني احدثك ولا تكفر تدخل الجنة
ولو كان المتقدم نفيا او خبرا مثبتا لم يجزم الفعل بعده فالاول
نحو ما تاتينا تحدثنا برفع تحدثنا وجوبا ولا يجوز لك جزمه وقد غلط
في ذلك صاحب الجمل والثاني نحو انت تاتينا تحدثنا برفع تحدثنا
وجوبا باتفاق النحويين واما قول العرب اتقى الله امرؤ وفعل خيرا يثب عليه

بالجزم فوجهه ان اتقى وفعل وان كانا فعلين ماضيين ظاهرهما الخبر
الا ان المراد بهما الطلب والمعنى ليتق الله وليفعل خيرا وكذلك قوله
تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله
وتجاهدون في سبيل الله باموالكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون يغفر لكم
جزم يغفر لانه جواب لقوله تعالى تؤمنون وتجاهدون لكونه في معنى
امنوا وجاهدوا وليس جوابا للاستفهام لان غفران الذنوب لا يتسبب
عن نفس الدلالة بل عن الايمان والجهاد ولو لم يقصد بالفعل الواقع بعد الطلب
الجزاء امتنع جزمه كقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم بها فتطهرهم
مرفوع باتفاق القراء وان كان مسبوقا بالطلب وهو خذ لكونه
ليس مقصودا به معنى ان تاخذ منهم صدقة تطهرهم فتطهرهم صفة
لصدقة فلو قرئ بالجزم على معنى الجزاء لم يمتنع في القياس كما قرئ في قوله
تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني بالرفع على جعل يرثني صفة
لوليا وبالجزم على جعله جزاء للامر وهذا بخلاف قولك ائتني برجل
يحب الله ورسوله فانه لا يجوز فيه الجزم لانك لا تريد ان محبة الرجل لله
ولرسوله مسببة عن الاتيان كما تريد في قولك ائتني اكرمك لان الاكرام
مسبب عن الاتيان وانما اردت برجل موصوف بهذه الصفة واعلم انه لا يجوز
الجزم في جواب النهي الا بشرط ان يصح تقدير شرط في موضعه مقرونا
بلا النافية مع صحة المعنى وذلك كقولك لا تكفر تدخل الجنة ولا تدن من الاسد
تسلم فانه لو قيل في موضعهما ان لا تكفر تدخل الجنة وان لا تدن من الاسد تسلم
صح بخلاف لا تكفر تدخل النار ولا تدن من الاسد ياكلك فانه يمتنع
لانه لا يصح ان يقال ان لا تكفر تدخل النار وان لا تدن من الاسد ياكلك
ولهذا اجمعت السبعة على الرفع في قوله تعالى ولا تمنن تستكثر اذ لا يقال ان لا
تمنن تستكثر فهذا ليس بجواب وانما هو موضع نصب على الحال من الضمير

Copyright © King Saud University